وزارة التجارة والصناعة

قبرار رقم ٥٣٣ لسنة ٢٠٢١

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لـسنة ١٩٧٥ فــى شــأن الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابــة الـسلع المـستوردة والمـصدرة الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤١٧ لسنة ٢٠١٤ في شأن وقف استيراد السيارات ذات الثلاث عجلات "التوك توك" والدراجات النارية وشاسيهاتها ؟

وعلى كتاب السيد اللواء أمين عام مجلس الوزراء المؤرخ ٢٠٢١/١٠/٢٨ والمتضمن موافقة السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء على توصيات الاجتماع التنسيقي المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١ والخاص بمتابعة الإجراءات التنفيذية المتخذة بشأن تقنين أوضاع مركبات "التوك توك" ومبادرة الإحلال والاستبدال بسيارات "ميني فان" ؟

وعلى مذكرة السيد الأستاذ مساعد الوزير للشئون الاقتصادية والمـشرف علـى قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية المؤرخة في ٢٠٢١/١١/٢ ؛

قــــرر :

(المادة الأولى)

يوقف استيراد المكونات الأساسية (قاعدة - شاسيه - محرك) للمركبات ذات الثلاث عجلات "التوك توك".

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتبارًا من اليوم التالي لتاريخ نشره ، ويلغى كل ما يخالف أحكامه .

صدر فی ۱۱/۸ ۲۰۲۱/۱۱/۸

وزير التجارة والصناعة نيفين جامع